مقدمـة :

يخشى الإنسان دخول السجن أمر بديهي، لكن أن يخشى الخروج منه أمر يستدعي الاهتمام والدراسة، فإذا كان من حق المجتمع أن يدفع المجرم ثمن جريمته ويعاقب على ما أرتكبه، فمن حق هذا المجرم أيضا على المجتمع توفير حياة كريمة له بعد خروجه من السجن وتنفيذه للعقوبة الصادرة ضده.

الواقع يؤكد أن المجتمع يتعامل مع المفرج عنه باعتبار أنه سوف يظل مجرما طوال عمره فيرفضه من اليوم الأول لخروجه من السجن، ومن جهة أخرى فإن السجين يفتقد لكافة سبل العيش بمجرد دخوله السجن . و لعل من أهم مظاهر الرفض الاجتماعي تجاه المفرج عنهم هي عدم تقبلهم في مجال الشغل، فالإفراج على المحكوم عليه يعني مواجهته مواقف أسرية و مجتمعية و مهنية سلبية،

لا يستطيع في اغلب الأحيان مواجهتها والتعامل معها أو تجنبها لأنه يعيش في مجتمع يدين كل من يخالف معاييره و قيمه وقوانينه، و يصمه بالوصمات الاجتماعية و الجنائية، فيعتبر ذلك بمثابة العقوبة الثانية ، مما قد يدفع به إلى العودة إلى طريق الانحراف و الجريمة و يساعد في تفاقم ظاهرة العود الإجرامي،

الأمر الذي يستدعي وجود هيئة رسمية يعترف بها المجتمع بكل مؤسساته لمساعدة المفرج عنه بتقديمه إلى الهيئات الاجتماعية التي لها نفوذ اجتماعي و تأثير في الحياة الاجتماعية و سوق العمل . لتتقبل من كان خارجا عن القانون و تم إعادة إصلاحه و تأهيله في المؤسسة العقابية وأصبح قابلا للإدماج في المجتمع بضمانها وتوصيتها .

لأجل البحث في هذا الموضوع اعتمدنا على تقسيم الدراسة إلى أربع فصول:

الفصل الأول : الإطار النظري

الفصل الثاني: الفكر العقابي حول حقوق المساجين

الفصل الثالث : الرعاية اللاحقة على الإفراج و دور المصالح الخارجية في إعادة الإدماج

الفصل الرابع : الجانب التطبيقي للدراسة الميدانية (المؤسسة العقابية بولاية الجلفة)

وانهينا بخاتمة تعتبر محاولة للإجابة عن الإشكالية الرئيسية المطروحة بالإضافة إلى اقتراحات بشأن الدراسة الميدانية المنجزة داخل السجن وخارجه.

. أسباب اختيار الموضوع

إن كل بحث تقف وراءه دوافع ذاتية وأخرى موضوعية، وهذه الأسباب يمكن تلخيصها في:

1. التعرف على حقوق المساجين الواردة في الاتفاقيات والمواثيق الدولية.
2. التعرف على الحقوق الأساسية للمسجون في المؤسسات العقابية.
3. التعرف على المعاملة العقابية التي أوردها المشرع العقابي الجزائري على المسجون.
4. القيام بدراسة ميدانية، استبيان ومقابلة حالات للمساجين الذين أفرج عنهم ومحاولة مقابلة الفريق الإداري المسؤول عن عملية الإدماج والتعرف على المؤسسات الكفيلة بإعادة الإدماج ما بعد الإفراج من خلال عرض لأهم الاتفاقيات المبرمة بين وزارة العدل ومختلف القطاعات الأخرى.
5. إثراء المكتبة بهذه الدراسة الميدانية في المجال القانوني ولاسيما في دراسة المؤسسات العقابية.
6. الولوج إلى المؤسسات العقابية والوقوف على حالات المساجين قبل الإدماج في الوسط الاجتماعي.
7. حداثة هذا الموضوع إذ لم يبدأ الباحثون الاهتمام به جديا إلا في بداية النصف الثاني من القرن العشرين.

. أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى التعرف على أهم الاتفاقيات والمواثيق الدولية وكذلك التشريعات المقارنة (عربية أو أجنبية) والتشريع الجزائري ومدى تمتع المسجون في المؤسسات العقابية الجزائرية من برامج الإصلاح والتأهيل والإدماج بالإضافة إلى الحقوق الأساسية المقررة في المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة.

يمكن تلخيص الغاية من الخوض في هذا الموضوع فيما يلي:

1. معرفة الحقوق الواردة في الاتفاقيات والمواثيق الدولية.

2. مدى توافق التشريع العقابي الجزائري مع التشريعات الدولية والمقارنة فيما يخص حقوق وبرامج الإدماج والإصلاح والتأهيل.

3. مدى توافر الحقوق الأساسية للمسجون في المؤسسات العقابية من حيث التطبيق الفعلي.

4. التعرف على الآليات التي وضعها التشريع العقابي الجزائري فيما يخص برامج الإصلاح والتأهيل.

5. الرعاية اللاحقة على الإفراج والمصالح الخارجية للسجون وجهود الدولة الرامية إلى التكفل بهذه الشريحة بعد الإدماج من خلال عرض لأهم الاتفاقيات في هذا المجال.

6. الدراسة الميدانية ودورها في تفعيل عملية الإدماج في الوسط العقابي كمقدمة للوسط الخارجي ومدى نجاعة الأنظمة والبرامج المطبقة في المؤسسات العقابية الجزائرية، وتأثير السجن في حالة النزلاء.

. الإشكالية

إن الاهتمام الذي تعكسه العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية وكذلك التشريع الجزائري التي تهدف إلى ضمان حياة كريمة للمسجون داخل جدران السجن بوصفه إنسانا بضمان أوجه الرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية والتعليمية باعتبار السجن كمكان للإصلاح والإدماج والتأهيل، وليس للإيذاء والإيلام .

و على ضوء النقاط و المعطيات التي تم طرحها سنحلل موضوع دراستنا بناء على الإشكالية الرئيسية التالية : **هل تعتبر البرامج التأهيلية للسجين امتدادا طبيعيا ومهما لأساليب الرعاية اللاحقة خارج أسوار السجن ؟**

و عليه يتم طرح إشكاليات فرعية نذكر منها :

1. ما هي الحقوق الواردة في الاتفاقيات والمواثيق الدولية؟
2. هل لنوعية وطبيعة البرامج التأهيلية داخل السجون علاقة بمدى نجاح عملية الإدماج بعد خروجهم من السجن؟
3. هل للرعاية المقدمة للمحبوسين علاقة بتأهيلهم اجتماعيا وثقافيا؟

. الفرضيات

. الفرضية الأولى: الأنظمة والقوانين التي وضعتها الدولة الجزائرية للمؤسسات العقابية تعد أداة لأنسنة السجون .

– **الفرضية الثانية:** لنوعية البرامج التأهيلية داخل المؤسسات العقابية علاقة بمدى نجاح عملية تأهيل المسجونين بعد قضائهم مدة العقوبة.

. الفرضية الثالثة: تلعب الرعاية الاجتماعية المقدمة للسجناء، دورا رئيسيا في تأهيل السجين ثقافيا واجتماعيا .

. تحديد المفاهيم

1- الحدث:

- **.لغويا** :الحدث من الحداثة وهي بداية العمر أي طفل صغير السن بمعنى فتى[1].

•**التعريف السوسيولوجي**" :هي تلك الفترة من حياة الإنسان مند ولادته وحتى يكتمل لديه .النضج الاجتماعي الصحيح، والرشد الكامل[2].

•**المفهوم القانوني** :اختلفت تعريفات الحدث من مشرع إلى آخر، فعرف على أنه من بلغ

سن السابعة ولم يبلغ السابعة عشر، وآخر إلى الثامنة عشرة وآخر إلى الحادية والعشرين.
إلا أن المشرع الجزائري عرفه على أن" الحدث هو من بلغ سن السابعة، ولم يبلغ الثامنة عشر، .فببلوغه السن الثامن عشر يكون قد بلغ سن الرشد الجزائي[3].

•**المفهوم الإجرائي** :نعني بالحدث في هذه الدراسة، ذلك الفرد الذي ينتمي للفئة العمرية المحصورة ما بين السن السابعة إلى غاية الثامنة عشر، أي أنه لم يصل إلى مرحلة النضج والرشد.

2 . إعادة التربية:

•**المفهوم القانوني** :هي وسيلة للتكيف وإعادة الإدماج الاجتماعي والتكوين الثقافي والإنساني و المهني [4].
وهي أن نربي مرة أخرى معنويا وأخلاقيا وبطريقة مغايرة، فإعادة التربية تفترض أننا أمام أحداث تعرضوا لتربية سيئة جعلت بناءهم النفسي يبنى بشكل غير متوازن وجعلتهم لا يتلاءمون مع المحيط و يستوعبونه بطريقة ملتوية وغير متعارف عليها في المجتمع

. **المفهوم الإجرائي** :هي مجموعة الطرق والتقنيات المنبثقة من التربية الخاصة والمستعملة نحو الطفولة غير المتكيفة وذات السلوك المضطرب، والهدف من إعادة التربية هو إدماج الطفل وفق جميع المقاييس والمعايير الممكنة في المجتمع.

---

(1) القاموس المدرسي، ط1 ،الجزائر :المؤسسة الوطنية للكتاب، سنة 1991 ، ص171

(2) جعفر علي محمد، مرجع سابق، ص9

(3) قانون الإجراءات الجزائية، المادة 442 (أمر رقم73 /69 المؤرخ في 16 سبتمبر 1969)

(4) امتثال زين الدين النظريات الحديثة في التنشئة النفسية والاجتماعية."ط:1 بيروت :دار المنهل اللبناني ،2006،ص21

3 - الرعاية اللاحقة:

يستخدم تعبير الرعاية للإشارة إلى تقديم الخدمات التي تستهدف إشباع احتياجات الأفراد الحيوية غذائية – صحية –علاجية أو عاطفية وتربوية واجتماعية [1].

. منهج الدراسة

المنهج هو مجموعة الإجراءات والأساليب المتبعة من طرف الباحث بغرض الوصول إلى نتائج حقيقية تخدم موضوع الدراسة وتختلف المناهج باختلاف المواضيع المدروسة

فمنهج البحث العلمي هو الطريقة المتبعة في دراسة موضوع ما، حيث تتوقف عليه صحة وسلامة البحث، وعلى هذا الأساس فقد يتم اختيار المنهج الأكثر تلاؤما مع الموضوع.

و تحقيقا لأغراض البحث تم الاستعانة بالمناهج التالية: **المنهج المقارن** بين الاتفاقيات الدولية وبعض التشريعات المقارنة والتشريع الجزائري، **المنهج الوصفي** الذي يعتمد على وصف وتحليل البيانات التي تم الحصول عليها من الواقع الميداني ومن الإحصائيات العامة بالسجون عما يقدم للنزلاء من خدمات داخل المؤسسات العقابية لمدى تحقيقها لحق المسجون في الإصلاح وإعادة التأهيل المنصوص عليها في التشريع الجزائري والاتفاقيات والمواثيق الدولية، وكذا أساليب المعاملة العقابية المطبقة داخل السجون الجزائرية، وأخيرا **المنهج التحليلي** من خلال تحليل أحكام قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.

. صعوبات الدراسة.

لا يخلو أي بحث علمي من الصعوبات على مختلف المستويات النظرية و التطبيقية، ويمكن أن تلخيصها فيما يلي:

1. **على المستوى النظري:**

إن هذا البحث الذي نحن بصدد دراسته لم يسبق تناوله من قبل من هذه الزاوية، لذا واجهتنا صعوبات من حيث:

– قلة المراجع والدراسات التي اهتمت بالسجون والمؤسسات العقابية في المكتبات. رغم وجود الدراسات المحدودة في هذا الجانب إلا أنها اهتمت بعلم العقاب في شقه القانوني وليس الاجتماعي.

– انعدام دراسات جزائرية متخصصة في المؤسسات العقابية الجزائرية.

---

(1) أحمد شفيق السكري "قاموس الخدمة الاجتماعية ."مصر :دار المعرفة الجامعية، 2000 ، ص190 .

– صعوبات تحديد المفاهيم(الرعاية الاجتماعية، الخدمة الاجتماعية) وتداخلها بل انعدام بعض المصطلحات أحيانا (مثل الأنسنة)، رغم استعماله وتداوله في الآونة الأخيرة.

.2 على المستوى الميداني: صعوبة الاتصال بمجتمع البحث(المؤسسات العقابية)، لم نتمكن من إجراء عملية اختبار الأداة من قبل السجناء على اعتبار أن الإدارة لما اعتمدت الاستبيان كان بصفة نهائية غير قابل للتعديل أو التغيير.

المراجع